

المسافة الشرعية

السؤال :

السلام عليكم

تتكون البحرين من مجموعة مدنٍ وقُرىٍ متقاربةٍ ، يفصل في الغالب بين الواحدة والأخرى شارعٌ قد يتسع وقد يضيق، ولكن لكل قريةٍ ومدينةٍ اسمها الخاص ، ويعرف أهلها به ، فيقال (درازي) نسبة لقرية الدراز ، و (جزيري) نسبة لجزيرة النبي صالح ، وهكذا ..

السؤال :

هل تعتبر هذه المناطق المتقاربة بحكم المدينة الواحدة فلا قصر فيها ؟ أم أنّ من يقطع المسافة الشرعيّة بدايةً من آخر مباني قريته أو مدينته كان عليه القصر بتجاوز حدّ الترخص ، وبالتالي لا اعتبار بتقارب القرى والمدن ؟
وشكراً لكم

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
إذا لم تتحقق المسافة الشرعية فيما بين مدينة وأخرى ولو ذهاباً وإياباً ؛ فهي بحكم المدينة الواحدة ، وإما إذا تحققت المسافة الشرعية فيما بين المدينتين ؛ فهما مدينتان مستقلتان ، حتى وإن تخللت القرى والأرياف فيما بين المدينتين في الفرض المذكور .